

**وزارة الشباب والرياضة**

قرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٧

٢٠١٧/٥/٢٥

**وزير الشباب والرياضة**

بعد الاطلاع على الدستور المصري الصادر في يناير ٢٠١٤ :

و بعد الاطلاع على الميثاق الأولي :

وبعد الاطلاع على قانون الهيئات الخاصة بالشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧

لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل الوزارة :

وعلى لائحة النظام الأساسي لمراكز الشباب الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٣ :

وعلى لائحة النظام الأساسي للأندية الرياضية الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٩٢٩ لسنة ٢٠١٣ :

**قرر:****(المادة الأولى)**

يعدل النظام الأساسي لمراكز الشباب أعضاء الجمعيات العمومية للاتحادات الرياضية  
لتتخضع لأحكام لائحة الأندية الرياضية .

**(المادة الثانية)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ونشر بالواقع المصري .

وزير الشباب والرياضة

**المهندس / خالد عبد العزيز****طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية****رئيس مجلس الإدارة****مهندس / عماد فوزي فرج محمد****رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧****١٣١٨ - ٢٠١٦ / ٢٥٧.٩ - ٣٠/٥/٢٠١٧**